

302849 - حامل كانت تعمل في المنزل لتلد ولادة طبيعية فولدت بعد ثمانية أشهر ومات الجنين فهل يلزمها شيء؟

السؤال

أنا كنت حامل ، وخلال فترة حملي كنت أشتغل بالبيت ؛ لأنني أردت أن ألد بشكل طبيعي ، وصلت الشهر الثامن من الحمل فأحسست بألم خفيف مدة 3 أيام ، فلم أذهب المستشفى ، وفي اليوم الثالث ذهبت للطبيبة فحصتني ، وقالت : إن الجنين بخير ، وإن الألم سيزول ، لكن في نفس اليوم وأثناء الليل اشتد الألم ، ولما وصلت المستشفى نزفت كثيرا ، فأجروا لي عملية قيصرية ، وولدت بنتي فكان عندها مشكلة في التنفس ، فبقيت 3 أيام في الحضانة ، ثم ماتت ، فأريد أن أعرف هل علي كفارة ؛ لأنني أثناء حملي كنت أشتغل بكثرة في المنزل وأجهد نفسي ؟

الإجابة المفصلة

نسأل الله أن يأجرك في مصابك، وأن يخلف عليك خيرا.

ولا شيء عليك فيما حدث ؛ فللحامل أن تباشر العمل المعتاد، وهو أنفع لها، والجنين كان بخير كما ذكرت.

والأصل براءة الذمة ، ولا تضمن المرأة إلا إذا قرر الأطباء الثقات ، أن الموت نتج عن فعل صادر منها.

وأما مع الاحتمال أو الشك ، فلا شيء عليها.

قال ابن حزم رحمه الله في "المحلى" (15/11): "مسألة: في امرأة نامت بقرب ابنها أو غيره فوجد ميتا "

ثم قال : إن مات من فعلها، مثل أن تجر اللحاف على وجهه ، ثم ينام ، فينقلب ، فيموت غما، أو وقع ذراعها على فمه ، أو وقع ثديها على فمه، أو رقدت عليه وهي لا تشعر فلا شك أنها قاتلته خطأ ، فعليها الكفارة ، وعلى عاقلتها الدية ، أو على بيت المال.

وإن كان لم يموت من فعلها فلا شيء عليها في ذلك ، أو لا دية أصلا.

فإن شكت أمات من فعلها أم من غير فعلها؟ فلا دية في ذلك، ولا كفارة؛ لأننا على يقين من براءتها من دمه ، ثم على شك أمات من فعلها أم لا؟ والأموال محرمة إلا بيقين ، والكفارة إيجاب شرع ، والشرع لا يجب إلا بنص أو إجماع، فلا يحل أن تلزم غرامة ، ولا صياما، ولا أن تلزم عاقلتها دية بالظن الكاذب، وبالله تعالى التوفيق " انتهى.

فاصرفي عنك الوسوس، واحتسبي موت ابنتك، واحمدي الله؛ فقد روى أحمد (19725)، والترمذي (1021) عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « **إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ**

عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمْرَةَ فُؤَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ
وَاسْتَرْجَع، فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ». . والحديث حسنه الألباني في "صحيح
الترمذي".

والله أعلم.